

شرح جمع الجوامع للشيخ حسن بخاري الدرس 02 - مسائل صيغ

العموم /1 في 7341-5-92

حسن بخاري

الحمد لله والصلاة والسلام الأدامان على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه وصحبه اجمعين وبعد فهذا بفضل الله وعونه وتوفيقه ومجلسنا في الحادي والعشرون. من سلسلة شروح قتل جمع الجوامع الذي ما زلنا في ابوابه في الكتاب الاول في مباحث الاقوال. هذا - [00:00:00](#)

بعد ان شرعنا في المجلس الماضي حديثا عن التعريف العام وبعض اهم مسائله في ابتداء الحديث عن الخلاف في حقيقته وعن دلالاته وضعية او ظنية. وقفنا على صيغ العموم التي سنأخذ فيها مجلسين اثنين هذا اولهما باذن الله - [00:00:30](#) في مجلس الاسبوع المقبل ان شاء الله تعالى. الحديث في هذه المجلسين سيتناول صيغ العموم ودلالاتها والخلاف في بعض انواعها وما يتناوله تلك الصيغ من العموم وما لا يتناولون. الحديث يا اخوة عن سير العموم هل - [00:00:50](#) بعد ان قدم لك فيما سبق تعريفا عام اصطلاحا هو الذي يشمل وما الذي يدخل فيه وما الذي لا يدخل خلاف الاصوليين في نوع دلالة العام وضعية هي افضلية؟ هنا يأتي من الموهبات - [00:01:10](#)

الحديث عن المواضع التي يجد فيها الفقير العموم في الالفاظ الشرعية بمعنى اوقفك فيما سبقه على اهمية العام وانه مما لا تكاد تخلو منه النصوص الشرعية في الكتاب والسنة. وانه كثير الوقوع كثير - [00:01:30](#) الى الحد الذي لا تخلو منه اية او حديث. وحيث كان العموم متعلق الامر والنهي فانه من المهم ان الفقيه هو طالب العلم الانسان بمواضع العلوم وصيغته التي يأتي عليها في النصوص الشرعية. ولاهمية - [00:01:50](#) هذا المبحث لابنه صلب هذا الباب بعد صيغ العموم كما قلت لكم في مجلس السابق فقد افرد الاصوليون لمصنفات لمزيد بحث واعتناء لما صنف الطرفي رحمه الله لعقد المطلوب صنف العلقن تلقيح الامور وغيرها - [00:02:10](#) ومن باب العناية بهذا المبحث صيغ العموم. لان من احكم صيغ العموم استطاع ان يقف عليها حيثما ورد في نصوص الكتاب الشكر فاذا وقفنا على صيغ العموم على اختلافها وتنوع الفائها امكنك ان تجزي احكام العموم التي مرت - [00:02:30](#) على هذه الصيغ ادركت ان العلوم شمولي وانه يتناول كل ما يصلح له وان الاستثناء يدخل انه قابل للتخصيص وان دلالاته كذا. تبقى الخطوة الاهم من اجل تطبيق العمل لمسألة حكم العام ودلالاته - [00:02:50](#)

هي ان تقف على مواضعها في الايات في الاحاديث ان تعرف ان الاية فيها عموما ثلاث ان الحديث فيه كذا صيغة وانه من صيغة الى اخرى تدل على قدر المشترك وهو العموم وتتفاوت قوة وضعفا لدلالاتها على هذا العموم وما يترتب عليه من وسائل - [00:03:10](#) هل هذا مبحث مهم والوقوف عليه مطلب واتقان طلبة العلم الدارسين لعلم الاصول اتقانهم بصيغ العموم ومعرفتهم لدورائها في النصوص الشرعية واستطاعتهم استنباطها من الادلة كل ذلك مدخل لاجراء الاحكام التي - [00:03:30](#)

تتقرب عند الاصوليين فيما يتعلق بالعام والخاص. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المصنف رحمه الله وغفر له ولشيخنا وللسامعين - [00:03:50](#) مسألة كل والذي والتي هو اي وما ومتى واين وحيثما ونحوها للعموم حقيقة وقيل للخصوص وقيل مشتركة وقيل بالوقف. من جاء بهذه المسألة؟ الحديث عن هل للعموم صيغ تخصه؟ او ليس كذلك؟ ذكر فيه اربعة اقوال القول الاول والذي عليه - [00:04:10](#)

ان للعموم صيما تدل عليه بالحقيقة. القول الاخر مصير العموم الذي تدل عليه انما هي لانها بالخصوص وتستخدم في العموم مجازا.
القول الثالث ان هذه الصيغ التي يتعامل بها الفقهاء في - [00:04:40](#)
بفضل العموم هي مشتركة بين العلوم والخصوص بانها موضوعة لكل منهما على الحقيقة القول الرابع للتوقف ومن توقف فله اكثر من
وجهة منهم من لا ومنهم من يتوقف لعدم جراح دلالتها على احد - [00:05:00](#)
نوعين عموما او خصوصا فلم يتبنى مذهباً من المذاهب المذكورة. معنى هذا يا كرام ان الالفاظ التي ضرب بها ولم يحصيها هنا على
المطار كله والذي واي وما ومتى واين وحيثما؟ هذه - [00:05:20](#)
تدل على العموم حقيقة عند الجمهور بمعنى انك عندما تجد شيئا من هذه الالفاظ فانك تحملها محمل على العموم ان اللفظ الواحد من
هذه ها يتناول الافراد الصالحة له على وجه الاستغراب حيث لا يبقى منها - [00:05:40](#)
وانه يشملك جميعا حتى ما تجد لفظة قل وجميع. وهذه كما يقولون قلم صيغ العمر كله جميل كل من عليها فان كل شيء هالك الا
وجهه كل نفس ذائقة الموت وكل كما تعلم ان - [00:06:00](#)
سابقة في الجملة فلا بد ان تضاف الى ما بعدها. فلتأتي على هذا الوجه مستغرقة كل نفس يعني جميع النفوس. كل شيء جميع الاشياء
كل بانثى وان كانت سلامته يوما على الة حذاء محدود فحيث مرضي تدخل الى كلمة بعدها - [00:06:20](#)
شملت استغراب افراد الواقع بعدها. وان جاءت متأخرة كانت عقيدة لما قبلها ايضا على وجوه الاستغراب كلهم فلم يبق منهم احد.
فلذلك احتاجت الاستثناء الى ابليس. هذه الكتب وجميع والذي والتي عند - [00:06:40](#)
جهود الاصوليين هي محمولة على العموم الحقيقة تدل عليه بمعنى انه لا يسعك ان تصرفها الى الخصوص الا بتأويل فيكون مجازا
هي محمولة على العموم ولك ان تستثني اذا وجدنا صيغة تخص بعض افراده لكن لا يسعك اذا وجدنا - [00:07:00](#)
بعض هذه الصيغ ان تقول لا لا يراد به العموم. بل يراد به الخصوص ويحبه بصيغة العموم نجاسة. عندئذ عليك اثباتها بقليل او بتأويل
معتبر والا فالاصل انها تدل على العموم حقيقة. القول الثاني انها للخصوص معنى الخصوص ان لفظة كل - [00:07:20](#)
والذي والتي ولي المرأة واخوانها لا تدل على العموم. فقله تعالى مثلا في من؟ من يعمل مثقال ذرة خيرا يا رب من عمل صالحا من
ذكر او انثى وامثال هذه الاغنية ليست للعموم بل الخصوص ومعنى الخصوص الذي هو القدر الاقل - [00:07:40](#)
لم؟ قال لانا وجدناها يعني هذه الصيغ تارة تدل على العموم وتارة تدل على اللصوص. فاذا كانت مستمثلة لهذا ولهذا فما هو المتيقن
منهما؟ الخصوص لان العموم خصوص وزيادة قالوا فنحمله على - [00:08:00](#)
نساء الذي الاسم الموصول ان جاء وصفا لخاص قبله ما دل على العموم اقرأ باسم ربك الذي خلق الذي هو ليس في العمر يعني جاء
قصة لقوله ربك لكن لما يقول في اية اخرى ارأيت الذي يكذب بالدين - [00:08:20](#)
هذا للعموم قال فلما تأتي مثل هذه الصيغ الذي والتي وغيرها تأتي احيانا محمولة على الفصوص وحيانا على العموم فليحملها على
القبر المتيقن والخصوص موجود هنا وهنا فنحمله عليه. وبالتالي فاذا اردت بها العموم ها - [00:08:40](#)
نحتاج الى قليل لانا في الحقيقة للخصوص. اذا هذا عكس القول الاول. لاحظ معي كل من القولين سيحمل على العموم لكن القول
الاول يحملها على العموم حقيقة باعتبارها الاصل. والقول الثاني يحملها على العموم بغيرها - [00:09:00](#)
لانا مجاز للخصوص في الاصل تتباين القولان كثيرا فالاول لا يحتاج الى قرينة لانه على الاصل والثاني يحتاج الى القريب مثلا انا لن
احمل الذي او كل الا على العموم الا بقريب فلما وجدت قوله سبحانه وتعالى كل شيء هادئ الا وجهه لما - [00:09:20](#)
بدون استثناء حملتها على العموم لانه ضريبة والا فالنص ان لا احملها على القريب عارفة لا احملها على العموم. القول الثالث اخذ
يتوسط الى القول قال لن اقول ايه للخصوص ولن اقول للعموم وللقدر المشترك بينها بينهما لانها مستعملة في كليهما قول -
[00:09:40](#)

رائع الوقت الراجح ان حملها على العموم هو المتبادر للاذهان. هذا مذهب الجمهور وعليه دلة النصوص وعليه استعمال الصحابة في
فقههم لقول الله ولقول رسول الله صلوات الله وسلامه عليه. فهذا كثير جدا منتشر في نصوص الشريعة - [00:10:00](#)

وهم يتعاملون مع الايات والاحاديث في النقاش والحجاز والاستدلال والاسلام على هذا النحو يوصيكم الله في اولادكم كل هذه النصوص التي نجدتها في خطابات الصحابة في اثارهم المروية كانوا ابداء ما تجد واحدا منهم يتوقف لان شيئا من هذه الصياغ لا - 00:10:20

على العموم فكانوا يحملونها عليه وتدل على انها متبادلة. واذا كانت كذلك فهي الحقيقة. واما كونها تأتي احيانا للمجاز فلا ينبغي ان نصررها عن هذا الاصل وتحمل عليها اذا وجدت القرينة التي تصرفها عن هذا الفصل. قوله رحمه الله كل من - 00:10:40
كل من عليها فان كل شيء هالك الا وجهه كثير وفي كتاب الله قال والذي لك انت الذي اما ان تقع على شخص معبود فتكون خاصة لا عامة. مثل اقرأ باسم ربك الذي خلق فعند - 00:11:00

الا تحمد على العموم بل تحمد على الخصوص. واما ان جاءت عن واقعة على كل من يصلح له فهي المقصودة ها هنا فتحمل على العموم تبارك الذي بيده الملك الذي هو للعموم؟ لا والتي احسنت فرجها لنفدنا فيهم الموحدة للعموم - 00:11:20
لا لان المقصود به مريم ومريض ان عنوان التي احصنت فلا تدل على العموم لكن يدل على العموم مثل قوله سبحانه وتعالى ارأيت الذي يكذب بالدين مثل قوله الذي جمع مالا وعددا ويؤكد ذلك قبله ويوم لكل همزة لكل - 00:11:40
الذي جمع مالا وعددا مثل قوله تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به اولئك هم المتقون فهذا كثير ان يحمل على العموم فيما كان صالحا لما يتناوله. قال واي وما؟ اي - 00:12:00

وبرضو تلك هذه في معامل حب فلان تأتي بمجموعة معالم فان ان ايضا ستكون من صيغ العموم اذا كانت شرطية او موصولة او استثنائية اي تفيد العموم اذا وقعت بهذه المعاني فتأتي شرطية مثل قول ايما الاجلين قضيت فلا عنوان - 00:12:20
فكل احد هذين الرجلين صالح بقوله اينما الاجلين. وتأتي استلهامية منهم من يقول ايكم زادتهما هذه ايمان ايكم يعني اي واحد منكم تحمد على العموم ويأتي بمعنى موصولة ايهم اشد على الرحمن عتيا - 00:12:40
وكذلك الشأن فيما الذي تتعدد معانيها ومحافلها الى عشرة او اكثر فانها تفيد العموم هكذا ان كانت موصولة استفهامية وشرطية في مثل قوله شرطية وما نفعل من خير يعلمه الله. ومثل قوله في الاستفهام قال فما - 00:13:00
ايها المرسلون مثل قوله ما عندكم يمتد وما عند الله ماء. المصنف رحمه الله قال واي وما ولم يقيد كونها شرطية او استثنائية او موصولة لان هذا من المعلوم. واستغنى بمثل هذه الدلالات لان اين - 00:13:20

اما تأتي مثلا مبينة للمعنى كما قلنا رجل واي رجل فان ايراد بها العموم انما يحمد معناها على العموم في واحد اذا اين وما اذا اطلقت هكذا واطلقها ولم يقيدها بهذه الاوصاف؟ للعلم بامتثال العموم في غير هذه - 00:13:40
المذكورات قالوا ومتى؟ ايضا اتى مرة هناك في معاني الحروف تأتي للزمان استفهامية او تأتي شرطية اين تدل وعلى العموم يقولون متى هو؟ اينما مثلها واينما تكون واينما تكون الموت. حيثما هذه كلها دالة على - 00:14:00

بصفتها الموضوعية لها. قوله ونحوها نشير الى ما لم يسمى من هذه الصيغ ويدخل فيها كثير منها جمع الذي والتي فان صفة الجمع الذين ولاة ولاة هي ايضا من صيغ العموم والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا - 00:14:20

فكل من تصف بذلك دخل فيه. واللائي ينس من المحيض بالنساء الذي يوافقون منكم من نساءهم ما هن امهاتهم ما هن امهاتهم ان امهات الا اللائي ولدنهم. وهذا ايضا منتشر كثير. ما ذكر المصنف ايضا من الالفاظ - 00:14:40
المنتشرة في العموم لفظة من؟ وكانت استفهامية او شرطية. فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره؟ وما ذكر المصنف ايضا في الفاظ نصره جميع. وهي من اشهر الفاظ العموم. فانك ربما تقيس صيغة العموم وتختبرها لان تحل محلها كلمة - 00:15:00

جميع الظلم حتى يتبين لك عمومها. ولم يكتفها المصنف رحمه الله ها هنا كما قال رحمه الله ذكر الشبه انه نظر الى ان لفظة الجميع تضاف الى معرفة. يقول جميع الناس جميع البشر جميع - 00:15:20
العلماء جميع الكتاب هكذا تضيفها الى معرفة فقال فالعموم الذي تفيد لفظة جميع مستفاد من النواة اليه. وليس باللفظة جميع بخلاف الكل. قل وان كانت تخاف هي الاخرى لكن افادة العموم - 00:15:40

حفظها لا من المضاف اليه. فتفرق لفظ كل لفظة جميع. وهذا من الدقة في التعامل مع الصيغ. قال قال هلال الدين رحمه الله قال
ولذلك شطب عليها المصنف بعد ان كتب عقب كل هنا. يعني كانت النسخة كل - [00:16:00](#)
الذي تشرف بالصدق على جميع بعدما تبين له هذا المعنى والا فانها من الصيغ التي يتعامل معها الوصوليون في افادة العموم نعم
والجمع المعرف باللام او الاضافة للعموم ما لم يتحقق عهد - [00:16:20](#)
خلافًا لابي هاشم مطلقًا والامام الحرمين اذا احتتمل المعقول. الان سينظر المصنف بعض الصيغ ولم يأتي بها هناك بعد الشغل والتناسق
في صدر الماء وفي صدر المسألة لانه رأى ان يدرج الالفاظ ويدير مع كل لفظ مسألته المتعلقة بها وخلاف - [00:16:40](#)
يعني من صيغ العموم الجمع المحل. الجمع المضاف المفرد المحال. الجمع المنكر فيه خلاف هذه كلها ما سردها هناك لان كل واحدة
من هذه فيها كلام النكرة في سياق النفي. لكن افردتها واحدة واحدة وهو في - [00:17:00](#)
اعداد صيغ العموم. وسيأتي على كل واحدة ويذكر مسألة متعلقة به. يعني قال هنا مثلًا الجمع المعرف بالله المؤمنون قد افلح
المؤمنون. مؤمنون جمع ودخلت عليه ان. او كان او كان جمعًا - [00:17:20](#)
ورثا وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هم عباد جمع. اضيفت الى معرفة الرحمن اذا كل من المؤمنون وعباد الرحمن لو جرد
هذا من ان هناك من الاضافة فانت امام جمع مركب عبادة - [00:17:40](#)
وموقنون لكن اكتسبت العموم من التعريف فانها ان كانت نكرة ما افادت العموم. فلما اكتسبت تعرف هذه بان وفيك بالاضافة
استغرقت افرادها. فالذي افادها العموم هنا هو الف وارقة ومن اجل ذلك اذا بقي الجمع نكرة ما افاد العمر سيأتيك بعد قليل. جمع
المنكر الصحيح انه لا يفيد العموم. فالجمع من - [00:18:00](#)
بحيث هو جمع ماذا يفيد الاستغراب تكون في اللغة جاء طلاب العربي يفهم قلت جاء طلاب جاء الطلاب فانت لا تعني انك تريد الكل.
انما تريد اعظم بقعة منهم. ما يفيد العموم - [00:18:30](#)
لكن لو قلت جاء الطلاب تقصد طلاب مدرسة او فصل او حلقة فانك تريد الجميع. ولهذا فانك اذا اردنا استغراقا تقول الا فلان وفلان.
فتستثني فدل على ان قولك جاء قل جاء بخلاف قوله - [00:18:50](#)
اذا جاء قلنا هذا جمع وهذا جمع فما الفرق بينهما؟ هذا محلي هذا عرف فلما عرف عما هناك نية وبقي على تدبيره فما استغرق ولا عم.
هذا معنى قوله الجمع المعرف باللام او بالاضافة - [00:19:10](#)
قال للعموم هذا مذهب الجمهور والكافة ان من صيغ العموم الجمع المعرف بالا او المضاف الى معرفة فانه يفيد العموم افادته للعموم
هذا هو الراجح والذي عليه الكافة كما قلت لك - [00:19:30](#)
لانه بل يسمون هذا العام الكامل. هذه الصيغة الجمع المضاف المحلي يسمونه العام الكامل لما؟ قالوا لانه عام بنفعه ومعناه.
اللفظ جمع والمعنى فاد العموم بلفظه وبمعناه. بخلاف الصيغة الآتية المفرد المحلي. ان الانسان لفي خسر - [00:19:50](#)
مفرد او جمع؟ مفرد. لكن كيف اكتسب العموم بدخول العري؟ تماما كالجمع هنا. لكن الانسان جعان بنفسه او بمعناه لفظ مفرد
فهذا الفرق بين الجمع المحلي والمفرد المحلي بان فيقولون - [00:20:20](#)
جمع المحلي عام كامل لانه يعم بلفظه ويعم بمعناه الفاظه لفظه جمعه وافراده متعددة بخلاف المفرد المحل. وهذا كثير جدا في
القرآن انما الصدقات الصدقات هذا جمع محل. فكل الصدقة - [00:20:40](#)
للفقراء الفقراء والمساكين. هذا كله من الجمع المحلي. منه ايضا وهو كثير في كتاب الكريم ان الله يحب المحسنين. فان الله لا يحب
الكافرين. فهذا منتشر في كتاب الله ويدخل فيه - [00:21:00](#)
كل من يدخل في هذا اللفظ عند صلواته لان اللفظ يتناول الجميع. وكذلك جمع المحلي وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا
ودل على انه يفيد العلم ايضا استعمالات الصحابة خطاب النبي عليه الصلاة والسلام له - [00:21:20](#)
اهله استبيانه جاري على تعميم هذه الصيغ واستغاثها لافرادها. من الطف الشواهد في هذا حديث سورة التشهد تحيات ابن مسعود
رضي الله عنه في الصحيحين لما قال علمني النبي صلى الله عليه وسلم التشهد بين كفيه الى ان قال - [00:21:40](#)

السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. قال النبي صلى الله عليه وسلم فانكم اذا قلتهم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لصالح في السماء والارض. من اين جاء كل عمل صالح؟ عباد الله. عباد جمع نكره - [00:22:00](#)

الى لفظ الجلالة اكتسب العموم وهذا من اقطف الشواهد فجعل النبي عليه الصلاة والسلام هذه الصيغة التي هي جمع مضاف قال فقد سلمتم على كل عبد صالح واما تطبيقات السلف فاكثر من النحوى ايه الاصل في هذا - [00:22:20](#)

نحن معاصر الانبياء لا نورث. الانبياء استدلووا به على عدم توليث ابائهم او اهالي النبي عليه الصلاة والسلام مما ترك. مع انه ما قال انا. قال نعم الانبياء ودخل فيهم العموم صلوات الله وسلامه عليه. وهذا كثير - [00:22:40](#)

جدا في نقاشات واحتجاجات. قال رحمه الله اذا فهمت الصيغة الان قال الجمع المعرف الجمع المعرف بالله او بالاضافة للعموم ما لم يتحقق عهد ما لم يكن هذا الجمع المعرف او المضاف - [00:23:00](#)

الى معهود معهود الذهبية ومعهود الذكرى فانه يحمل على ما عود عليه ولن يكون عاما. لو قال لك الامير الصادقة واكرم العلماء ابدا لا يراد به استغراب قل يتصف بهذا انما اراد المعبودين اهل منطقته واهل بلده - [00:23:20](#)

هو لا يريد الاستغراب انما يريد هذا الوصف المخصص او نوعا محدا. فهذا معلوم انه حينك اذا قامت والعهد اذا وجد يحمده عليه وهو اقوى من الاطلاق العام. قال رحمه الله خلافا لابي هاشم مطلقا - [00:23:40](#)

لامام الحرمين اذا احتوي له معبود. اما ابو هاشم الجبار فانه يرى ان الجمع المعرف او ومجموعا مضاف للجنس لا للعموم. كيف يعني؟ قد يصدق ببعض الافراد. يقول الا ترى انك لو قلت - [00:24:00](#)

تزوجت النساء وملكت العبيد النساء جمع حد العبيد جمع حل نقول ابدا لن المتكلم ولا الى فهم السامع انه يريد الاستغراق. بل اراد الجنس جنس النساء ويصدق لاقله بواحد واثنين والواحد من اثنين ليس عاما بل هو خاص. فلذلك مذهب ابي هاشم في هذه المسألة ان - [00:24:20](#)

صيغة الجمع المحلى له تفيد العموم بل تفيد الخصوص بانها يراد بها اسم الجنس للاستغراب. واسم الجنس يصدق بعض افراده فان وجدت قديمة للعموم حمل على العموم. بالعكس هذا مذهب ضعيف والراجح وعليه الجمهور - [00:24:50](#)

ودلت عليه بعض الشواهد كما اسلفته. اما امام الحرمين فقال ان الجمع المحلى او المضاف يفيد العلوم ابلغ صورته. الصورة الاولى ما فيها جمهور. ما لم يكن عهده. فان وجد عهد فهو مع الجمهور انه يحمده على العهد لا يعبدون - [00:25:10](#)

امام الحرمين ليس اذا وجد عهد اذا احتمل العهد. يعني اذا ورد الاحتمال ان يكون للعهد سيدنا ايضا يضعف عنده العموم عن عمومه ويتنازل عنه لمجرد الاحتمال. هذا الفرق بين قوله وقول الجمهور. جمهور الكل اذا وجدت قليل - [00:25:30](#)

فانها تصريف الى العهد باب الحرام يقول اكفي القليل وكأنه رأى مذهب ابي هاشم في ان الجمع اذا حلي او مضيعة يختلف من الجنس في بعض الاستعمالات فلما روي عنده هذا المعنى رأى ان مجرد الاحتمال كاف في صف اللفظ عن عموم - [00:25:50](#)

الى الخصوص وما عليه الجمهور هو الاصل وعليه التطبيق مذهب الفقهاء في تطبيقات في النصوص. مثال قليلة مثلا الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم الذين صرافهم لكنها خست بالمذكورين قولوا قبله والذين استجابوا لله - [00:26:10](#)

والرسول من بعد ما اصابه القمح فانت تجد ان احيانا تأتي صيغة عموم وتأتي صيغة جمع ايضا لكنها تنصرف الى معهود ستحمل عليه ولا يراد بها الاستغراب. اذا هذه الصيغة من الصيغة التي وقع فيها خلاف يسير وهي الجمع المعرف او المضاف. نعم - [00:26:30](#)

والمفرد المحلى مثله خلافا للامام. مطلقا والامام الحرمين الغزالي اذا لم يكن واحده بالتاب زاد الغزالي او تميز بالوحدة. نعم هذه الصيغة الاخرى المفردات والمقصود بالمفرد المحلى لفظ المفرد دخلت عليه الانسان. ان الانسان لفي خسر. يا ايها الانسان - [00:26:50](#)

وجه بربك الكريم. وكذلك مثلا والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. هذا مفرد. الزاني والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة. المسلم او المسلم. المؤمن يعني انت البنيان وهكذا وهذا كثير. لفظ مفرد. لكنك تعلم بدهاة الموجودة في النصوص الشرعية لا يراد بها - [00:27:20](#)

الافراد المسلم اخو المسلم ابدا ما كان يقصد عليه الصلاة والسلام واحدا من الامة بعينه يقصد جنس المسلمين وبالتالي فانت يمكن ان

تفسر الحديث هكذا. كل المسلمين اخوة لكل مسلمين. خلاص انت استبدلت - 00:27:50

تدلت على العموم. طيب مسلم في اللغة كلمة موضوعة للفرد الواحد. فكيف استطعنا ان نحملها في المعنى على الاستقرار لدخول ال عليها فتبين اذا ان من صيغ العموم المفرد وان كان مفردا لكنه يكتسب العموم والاستغراء ويشغل - 00:28:10
وكل الافراد بدخول عليه. المؤمن المسلم السارق الزاني الانسان وهكذا كثير جدا وهذا ايضا من الصيغة التي تعم الحمد لله كل صيغ الحمد كل انواعه كل مستحق لله. وهذا ايضا كثير جدا في نصوص الشريعة. فهو مفرد لفظه لا يدل على العموم لكن معناه -

00:28:30

متعلم وهذا الفرق بينه وبين الجمع المحلي. هذا من الصيغ المنتشرة الذين يؤمنون بالغيب اي غيب كل غيب جاء فيه النصوص عذاب القبر ونعيمه للغيب. الاخرة من الغيب. والجنة والنار من الغيب. الاحساء والصراط والشفاعة الى الغيب - 00:29:00
اخبار الامم السابقة ومن سلف من الغيب كل ذلك يدخل في قول بالغيب وقيمون الصلاة كل الصلاة فرضا ونزلا جماعة وفردا في البيت وفي المسجد يدخل فيه لانه وان كان مفردا لكن الاية لا تقصد - 00:29:20

واحدة ولا ينسى حتى نقول اي صلاة هي المقصودة في الاية؟ لو يراد به كل انواع الصلوات على عمومها وهو الجمهور يقولون هذا اللفظ المفرد اذا دخلت عليه فانه يقول المصنف المفرد المحلي مثله مثل هذا - 00:29:40

باسم جمع المحلي والمعرف المعرف والمضاف مثله يعني مثله يحمل على العموم يدل عليه خلافا للامام يعني الرازي الامام الرازي يرى ان المفرد مفرد. وان دخلت عليه الف فانه لا يدل على العموم ولا يحمده عليه - 00:30:00

ما هو اذا؟ كما انت مذهب ابي هاشم في مسألة السابقة. هي للجنس. الانسان جنس الانسان. المسلم جنس المسلم طيب انه انت واحد لاريس واحدا؟ قال يصدق ببعض افراده. فاذا اردته للشمول الاستغراق فعليك بالقرب. يقول - 00:30:20

الانسان الذي يخص الاصل انه ما يدل على العقوق. لكن لما جاء الاستفهام كان قليلة دلت على انه رجل للعموم الا الذين امنوا وعملوا الصالحات لولا القنينة ما حملتها على العموم فلما يقول مثال ذلك انت تقول لبست الثوب وشربت الماء تقصد - 00:30:40

ثوبا واحدا وهو كفر حلا وشربت الماء. والجواب عن هذا ان الامثلة المذكورة عند الرازي هنا عند ابي هاشم هناك انما جاءت امثلة مخصوصة فيها غرائب وبالعهد وبالاستعمال وبالارادة يتبين انها محمولة على خلاف - 00:31:00

العموم تتنحى من امثلة تفهم بسياق الماء او بعرف ما ان المراد به خصوص فظنوا او فقرروا انها بناء على ذلك لا يمكن ان تشمل باقي الافراد في مثل هذه الصيغ والصواب معاليه الجمهور كافر. قال خلافا للامام مطلقا يعني امام الله - 00:31:20

ما عندك فرق فكل لفظ المفرد دخلت عليه الف هو مفرد. فهو اسم الجنس لا يوجد به الشهود ولا الاستغراق الا بقريب قال رحمه الله تعالى ولامام الحرمين والغزالي اذا لم يكن واحده بالتاء زاد الغزالي وتميز بالوحدة - 00:31:40

عند امام الحرمين وتلميذه الغزالي ان المفرد المحلي لا يدل على العموم وله في هذا التفصيل مسلا يقول هذا رزق المفرد المحلي بال ان تميز واحده بالتاء يعمر تقول انتبه ما مفردة؟ تفرح النخل نخلة مفردة نخلة تلحظ ان هذا من استعمال - 00:32:00

فعنده يعمر يقولون هذا انما عم لانه وان كان لفظا مفردا النخل وليس النخيل التبغ وليس لكن التمرة والنخلة هنا افاد العموم لان الفرد منه متميز عنه بلفظه بين تمرة بين نخلة ونخل. يقول فلما تميز مفردة الواحد بالداء - 00:32:30

جعلنا نجعل اللفظ باسم الجنس المفرد اذ به والنخل جعلنا نحمله على العموم لانه لا شبهة اذ مفردة الواحد فهمت؟ طيب ماذا لو لم يميز مفردة بالتاء؟ فعند الامام الحرمين والغزالي لا يخرج على العموم الا بقليل. الامام يقول انا لا - 00:33:00

المتكلم يريد العموم او لا يريد المال. ليس له مفرد بداعي يتميز منه. الذهب ليس له مفرد بلفظه فكأنهم يقولون اسم الجنس نوعان ان تميز مفردة ها؟ عم وهل لبث - 00:33:20

مفردة كتاب ليش ما يعمر؟ لانه متردد بين ان يراد به ان يراد به اسم جنس المستغرق وان يراد به المفرد بل هو لا يتميز مفردة. فهو كلام منطقي مقبول لكن الاستعمال ليس كذلك. يعني قوله عليه الصلاة والسلام بالذهب بالذهب مثل - 00:33:40

الخطوة من خطبة الشعير بالشعير. وفيها من هذه المسميات ما يتميز بنتهما لا يتميز. كالذهب والفضة لا يتميز وكلبه لكن الشعير

شعيرة يتميز والملح لا يتميز ومع ذلك فحملت الالفاظ - 00:34:00

هنا وصيغتها مفردة وزهوب وفضة ومر وشعير. حملت على الاستغراق من غير تفريغ. واذا مات به صفوفته قال زاد الغزالي قول وحده يقصد في مثل رجل قال المفرد الرجل مفردة محلى بها. عند الغزال حتى هذا ليس لان مفردة يتميز في تاء بل لان - 00:34:20

منه يمكن ان يقبل على الواحد ايضا الرجل هو رجل. فلا فرق عندئذ ويستثنى الغزالي مثلها. هذا معنى قول المصنف والامام للحرمين وخلافا لامام الحرمين والغزالي. اذا لم يكن واحده بالداء هذا مما اشترك فيه الجويلي وتلميذه - 00:34:50

وفرض الغزالي بزيادة قال او تميز بالوحدة وقد علمت ان ما عليه الاكثر والجمهور في ان المفرد لا يعم مطلقا. ما تكلم المصنف عن الكفر المضاف. في الجمع ذكر سورة جمع محلى وجمع - 00:35:10

لما جاء للمفرد تكلم عن المفرد وما ذكر وهو يعم على الصحيح كالمفرد المحلى فليحذر الذين يخالفون عن امره مصنف واحد لا قل لامره فدل على العموم ما الذي افاد العموم هنا؟ الاضافة وليس التعريف بهل. انما امره اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون. يعني كل

امره - 00:35:30

سبحانه وتعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها اي نعمة مقصودة؟ كل نعم الله فان مفردة كيف اكتسبت العموم؟ لاضافتها الى ما بعدها ورحمة ربك خير مما يجمعون. ليست مقصودة رحمة. من - 00:36:00

الله بل كل رحمت الله خير. الرحمت على تعددها واختلاف ابوابه التي تصيب العبد. كلها هي خير مما يجمع الناس في دنياهم. نعم. والنكرة في سياق النفي العمومي وضعا فضيل لزوما - 00:36:20

بين الشيخ والامام نسا ان بنيت على الفتح وظاهرا ان لم تبنى. طيب هؤلاء ثلاثة اشياء حول الذاكرة في سياق النفي افادته انها مصيغ ثانيها ذكره الخلاف هل تفيد العموم وضعا او تقيده لزوما؟ ثالثها - 00:36:40

ان دلالة العموم في النكرة في سياق النفي هل هي نص ام واهل؟ في ثلاثة مسائل نأخذها تباع اولها الحديث عن كون هذه صيغة من صيغ العموم وهذا مما اصبح جاريا على السنة طلبة العلم. يقول في سياق النفي - 00:37:00

والمتعلم منهم درس ان المقصود بالنفي هنا ما في معناه فالنكرة في صياح النكرة في سياق النهي النكرة في سياق الشر الاستفهام المودة واحد طالما وقعت الذاكرة في السياق في سياق وليست عقيدة ليست بالضرورة ان تكون - 00:37:20

لقد نكرته عقب ذات الداخل ولهذا يصرح الشراح ان النكرة في سياق النفي تعم سواء باشرها النافية او باشر عاملها انت تقول لا اله الا الله النكرة هنا لفظة اله وقعت مباشرة بعد اداة النفي لا - 00:37:40

اله يعني لا يوجد اي اله فان الدم في كل انواع الالهة. ولذلك صح الاستثناء فقلت الا الله. ولو عليها لدخلت الى هية الله جل جلاله في النفي. لكن لما قلت الا الله فاخرجتها. فدل على ان قولك لا اله - 00:38:00

الحق والباطل والصحيح والفاسق. فاحتجت الى الاستثناء. هذا معنى لا اله فهذه نكرة جاءت في سياق النفي بل جاءت اداة النفي داخله على على ايش؟ على النكرة مباشرة واحيانا لا تأتي النكرة في السياق ويدخل - 00:38:20

كتقول اداة النفي على فعل قبلها. مثل قوله سبحانه وتعالى ان تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير. الذي رشيد ما جاءنا يعني ما بشير من المبشرين جاءنا. ما جاءنا اي مبشرين. ان ذكر البشير هنا جاءت - 00:38:40

في سياق نفي وان كانت اداة النفي ما ما دخلت على دمك بشير مباشر. ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء ذكر شيء والله يقول لا يحبون يعني لا شيء من علم الله يحب به الخلق. فاذا قد تدخل - 00:39:00

النفي على النكرة مباشرة وقد تدخل على عائلها فتكون التعمير الادق هو ما يقولونه النكرة في السياق الذي يشمل هذا ما اذا توجه اداة النفي اليها مباشرة او ماذا وجهت الى عاملها والعموم في هذا سواء. وبالتالي هذا - 00:39:20

وفي النصوص الشرعية قالوا ما انزل الله على بشر من شيء. اين النكرة التي باشرها في هنا؟ مين؟ من كل شيء انزل الله على بشر من شيء ليس شيء انزله الله على اي بشر هات نكيران وجاء النفي على الانسان - 00:39:40

المنزلون ومنزل عليه. الشيء هو المنزل البشر منزل عليه. فعم تعدد الصيغة هنا المرسل والمرسل عليه لانه هذا في سياق دفي ومثله

ايضا كل النصوص الشرعية التي يأتي فيها نهي او نفي بلا لا - [00:40:00](#)

لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب. لا نكاح الا بوليد. لا صيام لمن لم يكن النية من الليل. وهذا جدا بالنصوص الشرعية ومحبوب عند الفقهاء

كافة على استغراق لا صيام فرض - [00:40:20](#)

لا صلاة فرض ونفل لا نكاح كل انواعه. كل ذلك استفاد منه الفقهاء العموم من هذه الصيغة. ما هي النكرة في السياق التي هنا لا صيام

لا صلاة لا نكاح هذه نفي. لا نكاح لا صيام - [00:40:40](#)

المثل لا صلاة لمن يقرأ بفاتحة الكتاب ويستوي في هذا الفضل والنفل ما نريد الفقهاء. يقول لك العموم في قول لا صلاة الا العموم

حتى لا صيام لمن لم يبيت النية من الليل اي صيام - [00:41:00](#)

يريد الصيام الفرض والنافلة؟ نعم. طيب كيف تكون في النافلة يصح الصوم؟ ها؟ بقليل. فلولا وجود الاستثناء وحديثه عليه الصلاة

والسلام والسينات صيام التطوع في اثناء النهار قال اني اذا المصائب عندما لا يجد طعاما لولا هذا الدليل لابقينا - [00:41:20](#)

هذا على عموم خصصناه لما جاء التدريب والا فهو جار على عمومه. وهذا يوم مستفاد ومفيد لكثير من الاحكام في النصوص التي

تبتدي بهذه الصيغة التي او النهي هذه الصيغة اذا كانت تخيب لا صيام لا صلاة لا نكاح لا اله وهي كثيرة جدا يأتي - [00:41:40](#)

ايها الكرام اذا جاءت ايضا في سياق الشر او النهي. النهي ايضا كثير ان لا تشركوا به شيئا. لا تشركوا به شيئا اين الذاكرة؟ شيئا يعني

لا شيء يجوز لكم ان تشبهوا هذا ليس نفيا ابدأ قال عليه - [00:42:00](#)

الصلاة والسلام في المحرم قال ولا تقدموه قيمة. اي انكرة طيبة اين النفي انه لا تقربه. فعموم انواع الطيب. مجتنبه بهذا النهي. طيب

حتى الطيب المستخدم في غسل البيت في الكافور حتى هذا منهم يدخل في بوله ولا تقربوه طيبا. قوله عليه الصلاة والسلام كما في

الصحيح مسلم - [00:42:20](#)

اذا شهدت اذا شهدت اذا كنا المسجد فلا تمسوا طيبا نفس الكلام هو نهي جاء طيبا في سياق ايضا الاستفهام مع الله يعني

هل هناك اي اله ولم - [00:42:50](#)

باي تفيد الاستغراق ايضا. فهل ترى لهم باقية؟ باقية لك جاء في سياق الاستفهام. يعني اي باقية بقية؟ هل يمكن ان هل تحس منهم

من احد او تسمع لهم ليس؟ احد ورئيس جاء في سياق استفهام فهي تقوم مقام النفي ومقام - [00:43:10](#)

الذي قال ايضا في الشر وان احد من المشركين استجارك فاجره. لا نفي ولا نهي لكنه شرط. يعني اي احد من المشركين استجارك

فاجره. قال وان امرأة خافت من فعلها نشوزا او اعراقا. امرأة نكرة جاءت في السهام شرط فيبدأ - [00:43:30](#)

اذا ان من اكثر صيغ العموم هي من انتشارا موضوعا في النصوص الشرعية النكرات. ايها الكرام في سياق النكر النكرة من حيث هي

نكرة ابدأ لا تفيد عموما. لكن هناك ادوات تدخل على النكرات تجزئها العموم. مفردا او جمعا - [00:43:50](#)

وقد علمت ان الذي يفيد العموم اما اضافة واما تعريف واما هذا السياق نفي نهي شرط الاستفهام فوقع النكرة في سياق شيء من

هذه الدلالات هو الذي يكسبها العموم قد فهمت الان امثلتها وتطبيقاتها كثيرة جدا في - [00:44:10](#)

الشرعية قال رحمه الله والذكرة في سياق النفي للعموم. هذا مما عم وانتشر هذه الجملة الاولى التي اردنا تقريرها بامثلتها. قال رحمه

الله في مسألة ثانية وضعا وقيل لزوما. الخلاف هنا العموم - [00:44:30](#)

استفادوا من هذه الصيغة اي صيغة؟ النكرة في سياق النفي والنهي والشرط والاستفهام. اتفقنا على انه يفيد العموم سبحانه الله هل

مفيد العقوبة وضعا ام لزوما؟ ايش معنى وضعا؟ اش معنى لزوما؟ وضعا لغويا يعني - [00:44:50](#)

مطابقة بدلالة مطابقة. نعم. اذا قلت فاعلم انه لا اله الا الله وهذه نكرة في السياق النفي او قلت الا تشركوا به شيئا ولا تشركوا به شيئا

في سياق النهي واخواتها فيما مر بالامثلة لا صلاة او لا نكاح - [00:45:10](#)

فانت تقول ان معنى هذا في اللغة معنى هذا في اللغة لا صلاة فرض لا صلاة له لا صلاة ليل لا صلاة لها انت تشمل كل ذلك. هذا معنى

قولك وضعا. يعني بدلالة المطابقة. القول - [00:45:30](#)

بدلالة الالتزام. يقول ان اللغة ما وضعت هذه الصيغة للعموم دلالة المطابقة. لكنها بالالتزام بالالتزام قال انت ترى الان انك لما تقول لا

صلاة لا نكاح او تقول لا اله ونحو ذلك فانه - [00:45:50](#)

تكتسب العموم لا من اللفظ لكن النفي هنا لفرض مبهم. قال لا صلاة. لا نكاح لا اله ماذا تلاحظ الذي متوجه الى لفظ ومفرد؟ قال لكنه مفرد مبهم. ما حدد اي صلاة - [00:46:10](#)

ولا هي النكاح ولا اي اله في هذا النفي او في هذا النهي؟ فماذا حصل؟ لما اصبح القول هذا ملهما في هذا السياق غير معين اقتضى نفي جميع الافراد ضرورة لا من حيث الوضع اللغوي. المؤدب واحد ان - [00:46:30](#)

سواء قلت هي بالدلالة الوضع مطابقة او قلت هي بدلالة الالتزام الفرق ان هذه دلالة لغوية والثانية عقدية دلالة الالتزام عقلية يعني لا يوجد الا عليها التف لغة من حيث الوضع. ايهما اقوى - [00:46:50](#)

اللغوية ثمرة الخلاف. بين الحنفية والجمهور وما ذكره عنه شيء والده السبكي قال لزوما وعليه شيخ الامام هو مذهب الحنفي. يقول الحنفية ان دلالة العموم في النكحة ان اتت في سياق نفي دلالة - [00:47:10](#)

ويقول الجمهور دلالة وبضائقة لغوية وطنية. الفرق بينهم في مسألة الايمان في مسألة الايمان انه لو هل يجوز له تخصيص العموم في حلفه بالنيا؟ قال والله لا اكل. فهنا عما وقبلها كل طعاما حتى تكون صراع ذكر في سياق النفي قال لا اكل طعاما ذنب -

[00:47:30](#)

بالتالي حافظ على نفسه جميع الطعام. ثم قال انما قصدت اليوم. او قال قصدت هذا الصنف من الطعام خاصة او قال قصدت طعام بيت فلان خاصة. يقول الحنفية لا يقبل هذا العموم تخصيصه بالنية - [00:48:00](#)

ويقول الجمهور يكبر كيف؟ خرجنا عن الخلافة. يقول الجمهور هذا العموم قررنا في الاصول انه يدل على الاستغراق وضعا للمطابقة. ماشي؟ اذا الصيغة صيغة علو. ولانها صيغة عموم دخلها التخصيص وصح تخصيصها بالنية. يقول الحنفية لا. اللغة ما وضعت هذه

الصيغة للعموم لكننا استدلنا - [00:48:20](#)

عليها بالالتزام العقلي. والعقل في مثل هذا المثال لا ينظرون الى التعميم. ولما لعموا لا تخصيص اذا ماذا؟ قالوا اذا يحذف عليه الكفار. لان اللفظ ما احتمل العموم. الامر لا يدل على انه ينفي جميع الطعام حتى - [00:48:50](#)

نستطيع ان نخصصه كانه يقول انت اتيت بلفظ لا يقبل التخصيص. وقال الاول من يقبل التخصيص لانه عموما على كل هذه مسألة الخلاف ليس في النصوص الشرعية بل في الاقرارات وفي التعاون وفي الايمان ونحوها. المسألة الثالثة هنا في النكحة في سياق النفي

واخواتها - [00:49:10](#)

قام نسا ان بنيت على الفتح وظاهرا الا تبني. يعني ان الذكر في سياق النفي تفيد العموم اصلا ام تفيده ظاهرا؟ ارجع معي الى

مصطلح نص مظاهر فيما تقدم سابقا - [00:49:30](#)

النص ما لا يدل الا على معنى واحد. ولا يحتمل غيره. دلالة الظاهر هو ما احتمل معنى فاكثر هو في احدها اظهر هل دلالة العنوف اذ وان احد من المشركين وما تأتية من اية من آيات ربه لا يجب - [00:49:50](#)

هنا بشيء من علمه لا نشرك به شيئا لا صلاة لا نكاح لا صيام ونحوها. هل هي تفيد العلوم نسا ظاهرا قال هنا قاعد ليست في كلها نسا وليست في كلها ظاهرة بل هي الانعام. قال نسا ان بنيت على الفتح ان كان - [00:50:10](#)

لمنفي الى النافل الجنس مبني على الفتح مثل لا صلاة لا نكاح لا صيام فان بدلالة النص واذا كان نسا فلا يجوز حمله لا يصح حمله على الخصوص. يعني هذه السور ان يأتي السنة الاولى - [00:50:30](#)

صلاة فصل النبي عليه الصلاة والسلام من صلاة الفريضة قل عفوا هذا عموم يقول ادري لكنه من باب المجاز انا احمله هذا لا يقبل الحجاز لان دلالة العموم هنا نص. فلا يقبل حمله على المجاز. واضح؟ قال النصر للبنية - [00:50:50](#)

الفتن وظاهرا ان لم تبني. خذ مثال نقل محدد نحاسب ويل وغيره في النحو. ما الفرق بين قولك لا رجل في الدار ولا رجل في الدار اعراب ستكون هذه اللام فيعرف رجل اسمها باخره. لكن دلالة في المعنى - [00:51:10](#)

اليها يقول لما تقول لا رجل في الدار انت تنفي وجود جنس الرجال في الدار مطلقا فلا يدل ابداء على وجود رجل ولا اخ لكن قولك لا

رجل في الدار يحتمل انك تريد العموم كالاولى ويحتمل انك تنفي - [00:51:30](#)

وجود الرجل الواحد. لذلك يصح ان تكون لا رجل في الدار بل رجلان. يصح لغة او لا يصح يصح. لكن هل تعلق يا رجل في النار

والرجلا. ابدا ما يصح الرجل والسبب ان المبنية على الفتح نص في العموم - [00:51:50](#)

فاذا قلنا لا رجل في النار بل رجلان يقول اذهب لعل اللغة. واذا كنت لا رجل في الدار فالرجل يصح لغته المصريون بنوا على هذه ان لا

رجل في الثاني ان كان مبنيا على الفتح فهو نص في العموم وان لم يكن مبنيا - [00:52:10](#)

فهو باهظ. ما معنى ظاهره؟ يحتمل العموم ويحتمل غيره. فاذا احتتمل العموم احتمل غيره اذا سينازعك المستدل بالنص ان كان في

مثل هذا القبيل تبقى صورة اخرى تدخل في النص ما ذكرها هنا المصنف وتطرق اليها عدم اصوله. الذكر في - [00:52:30](#)

او اخوات النفي اذا صممت يعني مثلا قوله تعالى هناك تأتيهم من اية من آيات ربهم. لكن دخول قبلها ما من اله الا الله. هي في قوة لا

اله الا الله في قوة منصوب على الفاتحة المبني على الفتح. وجوده من هنا يقطع احتمال غير العموم - [00:52:50](#)

فيصبح دلالتها نصا في العموم مثل قوة منصوبة والمبني على الفتح لانه في درجته. وهذا اه في مثل قول ما تأتيهم من اية ونحوها

في النصوص الشرعية. ولا يحيطون بشيء من علمه. فهذا يدل على - [00:53:20](#)

في العموم والاستقرار فان تبين لك من خلاصة هذا الكلام ما ذكره القرافي رحمه الله في عبارة آآ ينص عليها وهو يحزر قضية اطلاق

يكون القرار فيه واما الذاكرة في سياق النفي فهي من العجائب. ليش من العجائب؟ قال فيه مقدار العلماء من النحاة والاصوليين -

[00:53:40](#)

حيث يقولون النكرة في سياق النفي للعموم. يقول اكثر هذا الاخلاق باطل. ليش؟ قال له ليس كندا في سياق النفي. واستشهد بقول

اذا قلت انا رجل في الدار لا تعود لان الوحدة وليست النفي الجنس وبين ان تكون لا رجلان في الدار. وقرر هذا في كلام لطيف -

[00:54:00](#)

خلاصة الكلام اذا مع اختلافهم في افادة العموم وعنه وعدمه انهم يصرحون ان صيغة النفي في سياق النكرة في سياق النفي يكون

في العموم في احدى صورتين. ها؟ اذا بنيت على الفتح بعد لا داخل الجنس واذا صدقت في سياق النفي فانها اصل في العموم -

[00:54:20](#)

وما عداها فهي ظاهر لا ينص في العموم. قال رحمه الله نصت بنيت على الفتح وظاهرا ان لم تبني. والفضل الاثر في هذا الخلاف كما

تبين معك انه هل يصح التخصيص او لا يصح؟ هل يصح عفوا التأويل؟ هل تحمل هذه الصيغة على المجاز؟ تقول لا - [00:54:40](#)

العموم ان كانت مظاهر نعم وان كانت من النص فلا سبيل الى نفي عموم بل لك التخصيص لمدة قليلة. نعم وقد يعمم اللفظ عرفا

كالفحوى. وحرمت عليكم امهاتكم. او عقلا كترتيب الحكم على الوصف - [00:55:00](#)

مفهوم المخالفة طيب انتقلنا الى مسألة يعني اشبه بشكلية ليست من اصول المسائل المتقدما قبل قليل. قال قد يعمم عرسا او

عقلا. الان انت امام لفظ مفيد العموم وتقدمت معك الصيغ وسيأتيك هذا فاصل ويعود الى الصيغ بعد قليل - [00:55:22](#)

لكن فيما تقدم يقول لك انتبه العموم المستفاد من الالفاظ سواء في منطوقها او في مفهومها قدس المصطلح. العموم المستفاد من

الالفاظ. سواء كان بالمفهوم. يستفاد منها العلماء لكن احيانا طريق الوصول الى العموم عرف وحيانا طريق الوصول الى العموم عقدي.

قال وقد - [00:55:42](#)

اللفظ عرفا كالفحوى وحرمت عليكم امهاتكم الفحوى الموافقة مساوي او اولى ومر من هذا سابقا فلا تقل لهما اف قال عم اللفظ

بمفهومه الموافق كل صور الايمان ومن اين جاء هذا الدعم؟ قال عنف يعني معروف اذا نهاك عن الشيء اليسير في باب البر والاكرام

فاولى منه ما كان ابلغ في - [00:56:12](#)

اذا هو اعظم هذا عنصر. فاذا استفاد العموم استفاد اللفظ العموم ها هنا عرفا. قال اذا زور مفاهيم الموافقة يستقروا فيها العنف اذا

قال الله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره. قال فما بالك باحسن من الذروة؟ خلاص من باب اولى - [00:56:42](#)

فالمساوي والاولى في مفهوم الموافقة مفيد العموم ها؟ عرفا. قال ممث حرمت عليكم امهاتكم في ظاهره ان صام فيه التحريم على

عين الامهات. ومعلوم ان هذا ليس هو المقصود. المقصود - [00:57:02](#)

دين متعلق بالامهات ترى هل هو النظر الى الامهات؟ الجواب لا. هل هو الجلوس مع الامهات والخطوة به؟ الجواب؟ لا. المقصود النكاح وهذا مستفاد. طيب النكاح هو المقصود به. لكن هل يعم ذلك مقدمات النكاح؟ الجواب نعم - [00:57:22](#)

اين جاء التعليم؟ ايضا عرفا قالوا مثل حرمت عليكم امهاتكم فانه يتناوله بدلالة عرف او بطريق العرف قال وعقلها قد يستفاد العموم من الالفاظ عقلا ومثل بمثالين كترتيب الحكم على الوصف وكمفهوم مخالف - [00:57:42](#)

ترتيب الحكم على الوصف يفيد العليتان ان الوصف علة للحكم فكلما وجدت العلة وجد الحكم يعني مثلا يقول عليه الصلاة والسلام من باع نخلا بعد طرف ثمرة مريضة علق الحكم - [00:58:02](#)

الوصف فدل هذا على ان كلما وجد هذا الوصف يوجد الحكم والسارق والسارقة فاقطعوا علق الحكم بوصف كلما مصر السرقة يطبق الحكم والزانية والزاني تجديده. حتى لو كان عينه جلد مرة اولى ثم عاود فصدق عليه - [00:58:22](#)

في هذا الوصف يعان عليه الحكم ومن اين جاء بالتعميم؟ من تمثيل الحكم على الوصف هل هذا عرفي؟ قال لا عقل من اين؟ قال فرسه هذا من ترتيب الحكم على الوصف استفادة العموم ها هنا عقلية لانها اتت من هذا الباب ممثلا لهم بمفهوم المخالف. ما مفهوم -

[00:58:42](#)

قال ثم هو اعطاء المسكوت عنه خلاف فخلافه او نقيض حكم مذكور. اعطاء قوله مطل الغني ظلم. قال اذا بطل غير الغريب ليس بظلم غير القليل فيدخل فيه عدة صور وهذا على عموم كل من لم يكن غنيا - [00:59:02](#)

كل من لديه من غريب فليس منه ان العموم في مفهوم المخالفة؟ قال ايضا عقله. تأمل معي في اول مسائل قاله للعالم بالالفاظ تكلمنا عن الخلاف هل العموم يدخل المعاني اولاً؟ مفهوم الموافقة مفهوم المخالفة لفظ او اعلان - [00:59:22](#)

اه علوته بمفهوم الموافقة فيها خلاف ربما كان حتى الوفود الموافقة دلالتها لفظية تقدم بك هذا. مفهوم المخالفة وبالتالي استفادة العموم منها عقلية وجريان العموم فيها على القول بدخولها في المعاني وكل ذلك سبب. اذا هذا على خلاف - [00:59:42](#)

ولهذا بعد صبر قال والخلاف في انه لا عموم له لفظي لاي شيء للمفهوم. الخلاف في ان المفهوم لا عموم كانه يقول لك ان استدركت فقلت قررنا في البداية ان العموم من عوارض الالفاظ والمفهوم ليس لفظا بل هو من المعاني الخلاف في جريان العموم فيه -

[01:00:02](#)

عدد الجوانات بهذا المعنى خلاف لفظي. لانه يقول يعم باللفظ وانا اقول يعم بالمعنى. فالذي ينفي يقصد اللفظ ان اللفظ ذاته لا يدل على تعليمه في المعنى. ومن يثبت التعليم يقول ليس من اللفظ بل بالعقل. فقال الخلاف لفظي. قال وفي ان الفحم - [01:00:32](#)

وبالعرف والمخالفة للعقل تقدم يعني تقدم الخلاف لما اتينا هناك الى مفهوم الموافقة والمخالفة وذكر موافقة عقدية او لفظية. ودلالة مفهوم المخالف ومر بك الخلاف هنا. رجح هناك ان دلالة الموافقة لفظية وان دلالة - [01:00:52](#)

التزامية او عقلية والخلاف في ان الفحوى بالعرف يعني دلالة الفحم وبالعرف ودلالة المخالفة تقدم فكأن المذكور هنا فيما نص عليه المصنف وعلى قوله يقابله قول لا يرتبط علينا ما ذكر هنا بما تقدم استدرك فقال على قول حتى لا يوهم قطع الخلاف عما سبق وقد

اشار اليه في موضع - [01:01:12](#)

اعد وقد يعمم اللفظ وقد يعمم اللفظ عرفا كالفحوى وحرمت عليه امهاتكم او عقلا ترتيب الحكم على الوصف. وكمفهوم المخالفة. لو قال هنا المصنف كما قال بعض الشرح لو قال هنا على قوم - [01:01:42](#)

استغنى عن السطر الذي بعده. يعني لما قال وقد يعمم اللفظ عرفا كالفحوى او عقلا كترتيب كذا لو قال هنا على قول لاوجز واختصر وافاد يعني يعمم اللفظ في الفحوى عرفا على قول - [01:02:02](#)

ويعمم عقلا في مفهوم المخالفة وفي العلية ايضا على قول لان القول الاخر يرى هذه معالم والمعاني لا يدخلها العموم طيب ولا يدخلها العموم؟ يعني لا يطبقون فيها العموم؟ قال لا خلاف فيها الافضل. لاننا نقول لا تعم بالفاظها بل تعم - [01:02:22](#)

وهو يقول اللفظ لا يعر واتفقنا في المهدأ العمل واحد ولا يختلفون في التنظيم ولهذا قال والخلاف نعم والخلاف في انه لا عموم له

لفظيا المفهوم يعني نعم. وفي ان الفحوى بالعرف والمخالفة والمخالفة للعقل - [01:02:42](#)

نعم معيار العموم الاستثناء. هذه اصبحت قاعدة للسنة طلاب العلم علم العلوم الاستثناء. معيار رؤية يعني علامته علامته ميزانه يعني الذي يكتشف به العموم في الالفاظ اقوى صحة الاستثناء. صحة دخول الاستثناء. فاذا صح الاستثناء دل على ان الصيغة صيغة حمور. وهذه قاعدة حتى يميزون بها - [01:03:02](#)

لا يصح من الصيام تعميما وما لا يصح وهذا كثير في الكتاب وفي السنة ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا كل شيء هالك الا وجهه آآ من اله غير الله يأتىكم بذياء افلا تسمعون فهذا ايضا - [01:03:34](#)

عيار العموم الاستثناء. نعم. والاصح ان الجمع المنكر ليس بعام. تفضل هذا معنى قبل قليل انك تفيد العموم. الجمع المنكر لا عموم له. لما عرف بالاضافة او عرف بان اكتسب العموم. طيب اذا وجدنا جمعا هناك كم - [01:03:54](#)

جاء عبيد لزيد المراد به كل عبيد؟ لا بعضهم حضر طلاب درس اليوم تريد جنس الطلاب ويصدق هذا؟ باقل الجمعية. يصدقون بثلاثة. يعني لو حفظ ثلاثة في الدرس فانصرفت اكدت او قلت او اخطأت بقولك حضر طلاب اكنت صادقا؟ ها؟ نعم. لكن لو قلت لك -

[01:04:14](#)

الطلاب الدرس لابد من النساء لانك تريد العموم والاستغراق في هذا. هذا الفرق بين النكرة بين الجمع المذكر والجمع المعرض ونادى اصحاب الاعراف رجالا يعرفونه بصمار هذا جمع مركب فلا يفيد العلوم والاستقرار. قال والاصح - [01:04:44](#)

جمع المذكرة ليس بها قوله الاصح كما تلحق يشير الى الى خلاف قبل ان تغادر الجمع هنا المذكر المعرف تقدم قبل قليل ان النكرة من حيث هي نكرة لا تفيد عموما انما يفيدها بالاضافة تعريف او اضافة - [01:05:04](#)

وسياقنا فيه شرط الاستفهام. وبالتالي نكرة في سياق اثبات لا عموم لها. يسمى بهذا صورة واحدة لا تطرق لها المصنف انك لرجل كانت في سياق الامتتان مثبتة نعم. النكرة في سياق الاثبات لا تعود. الا اذا جاء - [01:05:24](#)

الامتتان يعني ان تساق في مسق المهنة فمقتضى المهنة ان تعود. قوله سبحانه وتعالى وهو الذي البحر لتأكلوا منه لحما طريا. لحما نكر في سياق اثبات لكن تفيد العموم فكل لحم البحر هذا - [01:05:44](#)

لان جهة الابتلاء ما تحقق معنى الملة. فلا يتعدى هذا الا بتعميمه. فيهما فاكهة ونخل ورمان يتحدث ربك عن نعيم الجنان بلفظ الكفر والذكرة فاكهة وتظن ان المعنى فاكهة واحدة؟ لا يراد جميع انواع الفواكه - [01:06:04](#)

لا تقل استفدنا العمود من نصوص اخرى. انا اتحدث عن هذا اللفظ افيد العموس؟ نقول نعم. ما صيغته؟ وفي سياق الاثنان جيل الامتتان تعمت من هذا الباب قال الله تعالى وانزلنا من السماء ما امطرورا ما النكرا. فكل ماء نازل من السماء فهو - [01:06:24](#)

بنص الامتتان. قوله سبحانه وتعالى عن العسل فيه شفاء للناس. فيه شفاء. بالتالي كل انواع مع الشفاء شفاء الجروح شفاء الم البطن شفاء الصداق شفاء التهابات الجسد عسل شفاء لهذا العموم اين صيغة العموم - [01:06:44](#)

نعم والاصح ان الجمع المذكر ليس بعام وان اقل وان اقل مسمى الجمع ثلاثة لا اثنان وان اقل معطوف على قوله قل اصح وهذا الخلاف فيه يسير. هل اقل من جمع ثلاثة او اثنين؟ ما علاقة قل الجمع؟ تحدث عن عمره - [01:07:04](#)

العموم فيه اقله واكثره اما ان كان له فلا حد له. اما قلب الجمع بحيث اذا نزلت عنه خرجت من العموم الخصوص فهو في الجمع اقل الجمع ثلاثة. وهذا مقتضى اللغة ولان يقسمون الى مفرد ومثنى وجمع. فالاثنان - [01:07:30](#)

خارج عن المسمى الجمعي فقال للجمع ثلاث. ولذلك تقول صلاة الجماعة وتصح بكم نصحه باثنين ليس بثلاث فكيف تقول جماعتنا؟ لما يقول وان اقل مسمى الجمع ثلاثة والاصح نشير الى قول اخر هذا القول الاخر يقول اقل الجمع اثنان ويستدل بادلة منها هذا -

[01:07:50](#)

الجماعة تصح الاثنين ستكون ان صحت صلاة الجماعة واعتبرت جماعة باثنين فلا بدالة اللغة بل الشريعة الشريعة تولى التي جعلت الصلاة باثنين جماعة. ولولا هذا جماعة وسميت جماعة النجاسة لكن يحسب لها اجر الجماعة - [01:08:20](#)

ايضا يستشهدون بمثل قوله تعالى لتتوب الى الله فقد صلت قلوبكما والمقصود حفصها عائشة مع قلوب وعنها ايضا جواب هو

الاستئثار للاضافة التثنية الى التدينين حتى لا يقبل القلبيكما فالاسهل وهذا دارج لغة فليس مقصود - [01:08:40](#)
دون ان تطبق على الاثنين في الجمع حتى نقول ان اقل الجمع اثنان. ولهذا اصح ان اقل مسمى جمعي ثلاثة ويبنون على هذا انه لو اقر
لمدع عليه بحق بصيغة جمع قال له - [01:09:00](#)

وعندي له عندي مثله مثلا قال له عندي حقوق له عندي اموال له عندي آآ وذكر لفظ جمع له عندي ثياب له عندي كتب فاقل ذلك كم؟
ثلاثة للاقل جمع ثلاثة. نعم - [01:09:20](#)

وانه يصدق على الواحد مجازا. يعني هل يصح ان الجمع يراد به واحد؟ قال نعم مجازا وانت ترى انه يستخدم صيغة الجمع الجمع
هو والجماعة للحديث مع الواحد بخطابه لوصفه على سبيل التعظيم - [01:09:38](#)

يقول الرجل للعالم وللأبي مصلحك الله وفقكم الله قلت كذا امرت بكذا آآ اكرتمونا بكذا يخاطبك فمن اين جاءت صيغة الجمع؟ قال
مجازا ويضرب الفقهاء ان الرجل لو رأى امرأته تبرجت - [01:09:58](#)

يا رجل قال لها تتبرجين للرجال او تخرجين للرجال وهي مخرجت الا لواحد. لكنه هذا من باب المجاز. فاطلاق لفظ الجماعة على ومن
باب النجاة واستعماله لا يدرجه عن اصله الموضوع له. نقف على هذا ويكون باقي المسائل في صيغ العموم واحكامه - [01:10:18](#)

ان شاء الله تعالى اسأل الله لي ولكم علما نافعا وعملا صالحا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه وسلم قال
اهبط منا جميعا. ما جوابه من اقل ان اقل الجمع ثلاثة - [01:10:38](#)

اكثر من جواب هنا قال بقا منا جميعا جميعنا لا تدل على الجميع بل هي التوحيد فانت تقول للاثنين وللثلاثة جميع صحيح. ومنهم من
يقول لي جميعا ليدخل معهم ابليس. الجنة الى الارض - [01:11:13](#)

قال لماذا لم يجبر المصنف في ذكره ادوات الشرط والاستفهام في سائر الامور وذكر بعضها على خلاف عدد المسلمين في قوله ادوات
الشرب لماذا لم يستقصد؟ لمجرد حسب السياق تكون معلومة حينما يتم الاتصال في التناول على ما تحتاجه مسائله الى نصب

الخلاف فيها وترجيح ان كانت مما تحتاج الى - [01:11:33](#)

له قوله عليه الصلاة والسلام اذا دخل احدكم المسجد فليصلي ركعتين. الحديث لا يجلس حتى يصلي ركعتين هل يدخل بدأ وقلت
لكم يعني يبقى انت الان استدلت على اكثر قصيرة اذا جئت تطبقها على النصوص تجد في - [01:12:03](#)

الواحد اكثره صياما. قولنا مثلا اذا دخل احدكم مسجدا. اول الصيغة في العموم هنا اذا في الشرطي. وهي عموم في اذا دخل يعمل
في اي وقت يدخل احدكم المسجد. وايضا في صيغ العموم نقوله احدكم. يعني اي احد منكم - [01:12:26](#)

ثلاثة نقطة بين امام المسجد والمؤذن والطالب الدارس فيه والمصلي والعامر والداخل لحاجة والجالس منتظر الصلاة كل هؤلاء النساء
ولهم الحديث في العموم قول المسجد يشمل كل المساجد المسجد الحرام المسجد النبوي والمساجد الصغيرة - [01:12:46](#)

الجوامع كلها يدخلها هذا الحديث لانها صلة عموم. فهكذا ستجد في اللفظ الواحد في الفصل الواحد اكثر من صيغة عموم قالوا ما
الذي يهتم به الفقير في المسألة ويكون اثار خلاف؟ ليس احدكم لانه لا خلاف ان الجميع يدخل فيه. وليس المسائل معلوما ان

المساجد كلها - [01:13:06](#)

خلاف الاوقات باعتزالها متعرضة في الظاهر مع مثل حديث لا صلاة بعد الصبح ولا صلاة بعد العصر. فيقيمون النقاش لانها ظاهرة
التعامل مع نص اخر. والا في العموم في اماكن اخرى. ثم يستثني بعض الفقهاء عامل المسجد والمتردد عليه وكثير - [01:13:26](#)

الدخول والخروج ويستثنى يقول للمشقة. والا فالعموم جاهد فيه عدة صلوات نص الاسبوع القادم نعم في مواعده ان شاء الله نجده
سينتقل كالعادة الى الموضوع الامامي بسبب انطلاق الدولة ان شاء الله مع مطلع الاسبوع القادم يوم السبت - [01:13:46](#)

بعد الفجر وبعد العصر المغرب والعشاء ان شاء الله تعالى التي حدوث شئيع يعني مثلا لا صلاة ذلك ولا في الدين هذا الاسم رؤوسا
حدوث الكراهات. تنفي وضوء الصلاة وقوع النكاح. لدينا قولك لا تشاركوا به شيئا - [01:14:05](#)

لا تقرين مسجدا لا تقربوه طيبا هذا نهي. يتوجه النهي عن فعل شئيع ما وفي فتاة العموم في هذه الصيغ اذا جاء فيها النكرة يستوي
فيها والله اعلم. انا سويت عمرة - [01:14:33](#)

احمد اعتمرت والى الان ما صنعت شيئاً؟ لسه ما سويت شيه طيب الان في اقرب فرصة تخلع ملابسك هذه وتعود لباس الاحرام تعود تلبس لباس الاحرام وتقص شعرك او تحرقه وانت مرتدي لباس الاحرام ثم تعود تخلعه ولا شيئاً يعني ارجع احرم - [01:14:53](#) ما ليس الناس ستعلم تلبس لباس. البس لباس المحروم. نعم. لباس الاحرام في السكن. اه. تمشي الان للسكن تلبس لباس بحرام. وتقص شعرك. البس لباس نعم واقسم بالسكر ولا اجي لا لا في اي مكان بس البس لباس الاحرام يعني انت الان محرم خطأ هذا منك خطأ الان لباسك هذا خطأ - [01:15:13](#)

عمرتك ما تمت الى الان باقي فيها النسك باقي فيها هذا الفعل. ابوة. تحلق او تقصر. يعني اروح البس لباس الاحرام وتكمل عمرتك بتقصير الشعر. ايوا. وبهذا تكون يعني بس لبست قرار كامل - [01:15:33](#) هذي نعم من امور الدنيا. انت بنفسك ايه يدل على الان الان خلصنا - [01:15:53](#)